

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٤٤ لسنة ١٩٦٠

بيان تعزيز المكتب الدائم للشتريات أو وزارة التموين
المصرية بواشنطن**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٧٦٥ لسنة ١٩٦٠ بشأن إنشاء مكتب دائم
للشتريات لوزارة التموين المصرية بمدينة واشنطن ؛**قرر :**مادة ١ - وافق على استمرار السيد / محمود عبد الباري حزز، الموظف
بوزارة الاقتصاد المصري بالعمل بالمكتب الدائم للشتريات التابع لوزارة
التموين المصرية بمدينة واشنطن، على أن تتحمل وزارة الاقتصاد المصرية
بعرتاته طوال مدة تدبه للعمل بالمكتب المذكور.

مادة ٢ - على وزير الاقتصاد والتموين المصري تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأول سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار نائب رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٦٠

بيان تعيين مدير عام للمهيئة العامة لمشروع السنوات الخمس
للسادة بالإقليم الشمالي**نائب رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :مادة ١ - عين الدكتور محمد موفق الطراحي مديرًا عاماً للمهيئة العامة
لمشروع السنوات الخمس للدعاية والإقليم الشمالي براتب قدره (٦٠٠) ليرة
سورية شهرياً.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

دمشق في ٢٦/١١/١٩٦٠

محمد عبد الله على نادر

قرر :مادة ١ - وافق على امتداد مأمورية السيد المهندس ميخائيل صالح
في الجبل الأسود ثلاثة أشهر ل تمام الترين على أعمال اللحام بشركة بريث ويت
الإنسانية .

مادة ٢ - على وزير المواصلات بالإقليم المصري تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأول سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٤٤ لسنة ١٩٦٠

بيان إيفاد بعثة من موظفي البحر الوراعي إلى لبنان لفحص
رسائل النفايات المزعوم استيرادها**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بإصدار لائحة بدل السفر
ومصاريف الانتقال ، والقرارات المعده له ؛**قرر :**مادة ١ - توفرت بعثة من السادة الموظفة أسماؤهم فيما يلى إلى **بيان**
للفحص رسائل النفايات المزعوم استيرادها بمعرفة كل من شركة الففر
لتصدير والاستيراد والمقاولات والشركة العامة للتجارة الداخلية ، على أن
تكون مصاريف انتقالهم وبدل سفرهم ، وفقاً للقيمة المقررة بالقرار
الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ، على نفقة الشركين المشار إليهما :

(١) السيد / محمود حسن محمود .

(٢) « / أورخان رفت مهد رفت .

(٣) « / أحمد البحراوى .

(٤) « / اسماعيل محمد أحمد سليمان .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأول سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر